والقلح باطل خ وفي الواقعات حكي عن
ابي جعفر الكبير لو ان رجلا عبد الله خمسين سنة ثم جاء
يوم النيروز واهدى الى بعض المشركين هدية يريد
به تعظيم ذلك اليوم فقد كفر واحبط عمله وهذا بخلاف ما
لو اتخذ مجوسي دعوة لحلق راس صبي له ودعا الناس
الى ذلك فحضر بعض المسلمين دعوته فاهدى اليه شيئا حيث
لا يكفر وفيه حكاية ان واحدا من مجوسي سمرقند كان كثير
المال حسن العهد بفقراء المسلمين وكان ينفق على مساجد
المسلمين ويبعث اليها دهن السراج فدعا الناس مرة
الى دعوة اتخذها لحلق راس ولده وجز ناصيته فشهد
دعوته كثير من اهل الاسلام واهدى اليه بعضهم فشق
ذلك على من كان يفتيهم فكتب الى استاذه صح شيخ الاسلام ابي الحسن
السغدي ان ادرك اهل بلدك فقد ارتدوا وشهدوا
شعار المجوس وقص القصة فكتب اليه شيخ الاسلام
ان اجابة دعوة اهل الذمة مطلقة في الشرع ومجازاة
المحسن بالاحسان من باب المروة والكرم وحلق الراس
ليس من شعار اهل الضلالة والحكم بردة اهل الاسلام
بهذا القدر غير ممكن والاولى للمسلمين ان لا يوافقوا
اهل الذمة على مثل هذه الاحوال لاظهار الفرح والمسرة

فصول

ثم جاء يوم النيروز واهدى الى بعض المشركين هدية يريد به تعظيم

فصول العمادية اجتمع المجوس يوم النيروز فقال المسلم
خوب رسم نهاده اند او قال نيك ايش نهاده اند يخشى عليه
الكفر ما يأتي المجوس في نيروز وغيرهم من الاطعمة ونحوها الى
الاكابر والسادة والى من كان معرفة وذهاب ومجيء هل
يحل اخذ ذلك وهل يضر ذلك دين الآخذ فقد قيل من اخذ
ذلك على وجه الموافقة لفرحهم يضر ذلك بدينه وان اخذ ذلك
لا على ذلك الوجه لا باس به والاحتراز عنه اسلم بزازية وفصول
العمادي برهن على ان هذا ارث عن ابيه فبرهن المطلوب
على اقرار ابيه حال حيوته انه لا حق له فيه او برهن على اقرار المدعي
حيوة ابيه او بعد مماته ان لم يكن لابيه بطل دعوى المدعي
وبرهانه وكذا لو برهن المطلوب على اقرار المدعي قبل دعواه
انه ليس او ما كان له او كان اقر انه لا حق له فيه او ليس له
حق فيه وهناك من يدعيه بطل بينة المدعي وان لم يكن
من يدعيه لا يبطل بزازية الحوالة على نوعين مطلقة هناك صح
ومقيدة وكلاهما جائزة فالمطلقة ان يحيل على رجل
للمحيل عليه دين او لم يكن فيقول للطالب احلتك بالالف
التي لك علي على هذا الرجل ولم يقل ليؤديها من المال الذي
لي عليه وهذا النوع من الحوالة يوجب براءة المحيل عن دين

ع

Copyright © King Saud University

Created with PDFsharp 1.2.1269-g (www.pdfsharp.com)